

السؤال الأول

ضع علامة (√ أو X) أمام العبارات التالية:

- مختلف الحديث يكون التعارض فيه بين آية وحديث. () .
- مشكل الحديث ما كان التعارض فيه بين الحديث وأصل من أصول الشرع فقط. () .
- لا مجال للقول بالتعارض بين الحديث الصحيح و الحديث الحسن. () .
- الاختلاف يعود إلى فهم المجتهد لا إلى النصوص الشرعية نفسها. () .
- الاختلاف موجود في النصوص نفسها ففيها العام المخصوص والمطلق والمقيد والمجمل والمبين. () .
- يشترط في التعارض أن يكون بين حديثين في مرتبة واحدة من القبول. () .
- الوقوف على الظاهر المراد من اللفظ عند جمهور العلماء غير الوقوف على ظاهر اللفظ. () .
- الترجيح مقدم على الجمع عند الجمهور. () .
- إنما قدم الجمهور الجمع على النسخ لأسباب منها أنه به يحصل العمل بمجموع النصوص () .
- لا مجال للقول بالتعارض بين الحديث الصحيح و الحديث الحسن. () .

السؤال الثاني

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ تُوِيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَدِرْعُهُ مَرْهُونَةٌ عِنْدَ يَهُودِيٍّ بَنِيَّائِينَ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ . **هناك عدد من أوجه الإشكال في هذا الحديث اذكرها، وادفعها؟**

السؤال الثالث

اكتب مذكرات تعريفية بالكتب التالية:

- (١) مشكل الآثار. (٢) مشكل الصحيحين.

السؤال الرابع

ما أقوال العلماء في التوفيق بين الحديثين التاليين، مع بيان الراجح:

- (١) الزُّهْرِيُّ عَيْنُ عَطَاءٍ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ سَمِعْتُ أَبَا أَيُّوبَ يُخْبِرُ عَيْنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قِيَالَ: لَا تَسْتَقْبِلُوا الْقِبْلَةَ بَعَائِطٍ وَلَا بِيُولٍ وَلَكِنْ شَرِّفُوا أَوْ عَزُّبُوا قِيَالَ أَبُو أَيُّوبَ: فَقَدِمْنَا الشَّامَ فَوَجَدْنَا مَرَاحِضَ جُعِلَتْ نَحْوَ الْقِبْلَةِ فَنَنَحِرُهَا وَنَسْتَعْفِرُ اللَّهَ.
- (٢) عَيْنُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَنَّهُ قِيَالَ: مَا اسْتَقْبَلْتُ الْقِبْلَةَ بِفَرْجِي مُنْذُ كَبَدًا وَكَبَدًا فَحَدَّثَ عِتْرَاكَ بِنِ مَالِكٍ عَنِ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِخَلَائِطِهِ أَنْ يُسْتَقْبَلَ بِهِ الْقِبْلَةَ لَمَّا بَلَغَهُ أَنَّ النَّاسَ يَكْرَهُونَ ذَلِكَ.

السؤال الخامس

ما أوجه التوفيق بين الحديثين التاليين:

- (١) عن رسول الله ﷺ أنه قال لا تفضلوني على يونس بن متى ولا تخايروا بين الأنبياء.
- (٢) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "أَنَا سَيِّدُ وَوَلِدِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا فَخْرَ."

أسئلة تجريبية لمادة مختلف الحديث للانتساب

السؤال السادس

ما الفرق بين مشكل الحديث ومختلف الحديث؟

السؤال السابع

ما هي محترزات تعريف مختلف الحديث؟

السؤال الثامن

ما العلاقة بين مشكل الحديث ومختلف الحديث؟

السؤال التاسع

ضع علامة (√ أو X) أمام العبارات التالية:

- الترجيح مقدم على الجمع عند الجمهور. () .
- إنما قدم الجمهور الجمع على النسخ لأسباب منها أنه به يحصل العمل بمجموع النصوص () .
- لا مجال للقول بالتعارض بين الحديث الصحيح والحديث الحسن. () .
- لا يصار إلى الترجيح مع إمكان الجمع والتوفيق. () .
- لا يصار إلى القول بالنسخ مع إمكان الجمع والتوفيق. () .
- طريقة الأحناف يقدم فيها الترجيح على الجمع والتوفيق. بخلاف طريقة الجمهور. () .
- الاختلاف بين حديث وحديث يدخل في مشكل الحديث فكل مختلف مشكل ولا عكس. () .
- الاختلاف بالتعارض والتناقض بالنسبة إلى اجتهاد المجتهد لا في نفس الأمر. () .

السؤال العاشر

١- ما هي قاعدة مختلف الحديث ومشكله عند الجمهور؟

٢- لماذا كان الجمع مقدماً على الترجيح والنسخ؟

٣- متى يصار إلى القول بالنسخ؟